حتي تعم نسبة البا الي الجيم لانها تحتمل خمسة اوجه ان تكون
مباينة للجيم او مساوية له او اعم منه مطلقا او اخص منه مطلقا
او من وجه فان قيل مباينة فقلنا لاشي من ج ب وان قيل مساوية
فقل كل ج ب وكذلك ان قيل اعم مطلقا او ان قيل اخص مطلقا
فقل بعض ج ب وكذلك ان قيل اعم من وجه وذلك
واضح فان انهمت النسبة بين احتمالين فاكثر فمقتضي النسبة
المنبهة حكم يصدق علي كل تقدير وطريق معرفة ذلك ان ننظر
في مقتضي تلك الاحتمالات من الاحكام وحينيذ اما ان
نجد فيها حكما يصدق علي كل تقدير او لا فان وجدت فيها
حكما يصدق علي كل تقدير فهو مقتضي تلك النسبة المنبهة
فاحكم به دون غيره وان لم نجد فيها حكما يصدق علي كل تقدير
وانما وجدت حكما يصدق علي بعض الاحتمالات وحكما اخر
يصدق علي بعضها فمقتضي تلك النسبة المنبهة هو الحكم
المتردد بين الحكمين فاحكم بقضية منفصلة مركبة منهما مثال
الاول اذا علمت ان البا ليست مباينة للجيم واحتملت ان
تكون مساوية له او اعم منه مطلقا او اخص منه مطلقا او من
وجه فقل بعض ج ب ان الايجاب الجزي هو الذي يصدق
علي كل احتمال منها ومثال الثاني اذا علمت ان البا ليست
اخص من الجيم واحتملت ان تكون مباينة له او مساوية
او اعم مطلقا فقل اما لاشي من ج ب واما كل ج ب لانها ان
كانت مباينة صدق لاشي من ج ب وان كانت مساوية
او اعم مطلقا صدق كل ج ب مسئلة ما مقتضي الاحكام
من السلب ومامثال كل قسم منها مقتضي الايجاب الكلي

وليس بعض ج ب لم

كون

كون المحكوم به غير مباين للمحكوم عليه ولا اخص منه ولا
من وجه فاذا صدق كل ج ب احتملت البا ان تكون مساوية
للجيم او اعم منه مطلقا او اخص منه مطلقا او من وجه ومقتضي
السلب الكلي كون المحكوم به مباينا للمحكوم عليه فاذا صدق
لاشي من ج ب تعين ان البا مباينة للجيم ومقتضي السلب
الجزي كون المحكوم به غير مساو للمحكوم عليه ولا اعم منه
مطلقا فاذا صدق ليس بعض ج ب احتملت البا ان تكون
مباينة او اخص منه مطلقا او من وجه فهذه اصول المنطق
كلها فافهمها فان كل كلام من الكتاب والسنة وكلام علما
الامة يجب ان يحمل علي ذلك في فهمه حتي يدل دليل واضح
علي غيره لان المنطق حق في نفسه وتحقيق للحق عند
جهله واما فصوله فاقل ما يكفي الطالب منها مضمون
رجزي فيه ومن نور الله بصيرته بعض ما تقدم يكفيه
لكن في البيان زيادة احسان فاقول والله المستعان
الحمد لله الذي هدانا لدينه القويم واجتبانا الي آخره
الحمد هو الثنا بجميل ازلي او اختياري تعظيما فمعني الحمد لله
الكمال كله لله والفضل كله من الله فلا اله الا الله محمد رسول
الله وعن رسول الله صلي الله عليه وسلم كل امر ذي بال
لا يبدا فيه بالحمد لله فهو ابتر اي منقطع البركة ومعني بال
حال يهتم به فدخل فيه الواجب والمندوب والمباح
وخرج عنه المحرم والمكروه وعنه ايضا من صلي علي في كتاب
لم تزل الملايكة تستغفر له ما دام اسمي في ذلك الكتاب
قوله ماهب اوكف ايضا منشيئا اي مدة دوام هبوبها

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)